كِتَابُ النِّكَاحِ[1]

(مَا جَاءَ فِي خِطْبَةِ النِّسَاءِ)

قَالَ كَثِيْرٌ مِنَ اللُّغَوِيِّيْنَ[2]: خَطَبْتُ المَرْأَةَ خِطْبَةً ـ بِكَسْرِ الخَاءِ ـ، وَخَطَبْتُ عَلَىٰ المِنْبَرِ خُطْبَةً ـ بضَمِّ الخَاءِ ـ[3]. وَقَالَ أَبُوالعَبَّاسِ ثَعْلَبٌ[4]: الخِطْبَةُ ـ بالكَسْرِ ـ المَصْدَرُ، وَالخُطْبَةُ ـ بالضَّمِّ ـ: اسْمُ مَا يُخْطَبُ بِهِ. وَقَالَ ابنُ

---

(١) في الأصل: «النِّكاح والطلاق» وأفرد للطلاق كتابًا.

المُوَطَّأ رواية يَحْيَىٰ (٢/ ٥٢٣)، ورواية أبي مُصْعَبٍ الزُّهْرِيِّ (١/ ٥٦٧)، ورواية مُحَمَّد بن الحَسَن (١٧٦)، ورواية سُوَيْدٍ (٢٥٤)، وتفسير غَرِيْبِ المُوَطَّأ لابن حَبِيْبٍ (١/ ٤٠٥)، والاستذكار لأبي عمر ابن عبدالبرِّ (١٦/ ٧)، والتَّمهيد له (١١/ ٧)، والتَّعْلِيْقُ عَلَىٰ المُوَطَّأ لأبي الوَلِيْدِ الوَقَّشِيِّ (٢/ ٣)، والمُنْتَقَىٰ لأبي الوَلِيْدِ البَاجِيِّ له (٣/ ٢٦٤)، والقَبَس لابنِ العَرَبِيِّ (٣/ ٦٧٢)، وتَنْوِيْر الحَوَالِك (٢/ ٦١)، وشرح الزُّرْقَانِيِّ (٣/ ١٢٤)، وكشف المغطى (٢٤٥).

(٢) حَاشِيةُ الأصْلِ: «من «المُحْكَمِ» خَطَبَ المَرْأَة يخطُبُها خَطْبًا وخِطْبَةً، الأُوْلَىٰ عن اللِّحْيَانِيِّ. وَخِطِّبَىٰ وخَطَبَهَا، واخْتَطَبَهَا عليه، وهي خِطْبَةٌ، والجَمْعُ: أَخْطَابٌ، وكذٰلك خِطْبَتُهُ وَخُطْبَتُهُ الضَّمُّ عن كُراع، وخِطِّيْبَاهُ وَخِطِّيْبَتُه، وهو خِطْبُهَا، والجَمْعُ كالجَمْعِ، وكذٰلك هو خِطِّيْبُهَا، وَالجَمْعُ: خِطِّيبُون، ولا يُكسَّرُ وَيَقُوْلُ: الخَاطِبُ خِطْبٌ، وَيَقُوْلُ: المَخْطُوْبُ إليه: نِكْحٌ... واخْتَطَبَ القَوْمُ فُلانًا: دَعَوْه إلى تَزويج صَاحِبَتِهِمْ... وَخَطَبَ الخَاطِبُ عَلَىٰ المِنْبَرِ يَخْطُبُ خَطَابَة. وَاسمُ الكَلَامِ الخُطْبَةُ. وَقَالَ ثَعْلَبٌ: خَطَبَ عَلَىٰ القَوْمِ خُطْبَةً فَجَعَلَهَا مَصْدَرًا، وَلاَ أَدْرِي كَيْفَ ذٰلِكَ؟ إلاَّ أَنْ يَكونَ وَضَعَ الاسمَ مَوْضِعَ المَصْدَرِ، وَذهب أَبُوإِسْحَاق إِلَىٰ أَنَّ الخُطْبَةَ عِنْدَ العَرَبِ الكَلَامُ المَنْثُوْرُ المُسْجَعُ، وَرَجُلٌ خَطِيْبٌ: حَسَنُ الخُطْبَةِ». يُراجع: المُحكم (٥/ ٧٥) وَقَوْلُهُ: «وَذَهَبَ أَبُوإِسْحَاق» لَم يَرِدْ فِي «المُحْكَمِ».

(٣) النَّصُّ لأبي الوَلِيْدِ الوَقَّشِيِّ في التَّعْلِيْقِ عَلَىٰ المُوَطَّأ (٢/ ٣).

(٤) الفصيح لثَعْلَبٍ (٣٠٢).

دُرُسْتَوَيْهِ[1]: الخِطْبَةُ، وَالخُطْبَةُ: اسْمَانِ لاَ مَصْدَرَانِ، وَلَـٰكِنَّهُمَا وُضِعَا مَوْضِعَ المَصْدَرِ، وَلَوْ اسْتُعْمِلَ مَصْدَرُهُمَا عَلَىٰ القِيَاسِ لَخَرَجَ مَصْدَرُ مَا لاَ يَتَعَدَّىٰ مِنْهُمَا عَلَىٰ فُعُوْلٍ، فَقِيْلَ: خَطَبَ خُطُوْبًا، وَلَكَانَ مَصْدَرُ المُتَعَدِّي مِنْهُمَا عَلَىٰ فَعْلٍ سَاكِنَ العَيْنِ؛ كَقَوْلِكَ: خَطَبْتُ المَرْأَةَ خَطْبًا؛ وَلَـٰكِنْ تُرِكَ اسْتِعْمَالُ ذٰلِكَ؛ لِئَلاَّ يُلْبِسَ بِغَيْرِهِ، وَوَضْعُ غَيْرِهِ فِي مَوْضِعِهِ يُغْنِي عَنْهُ، وَلاَ يَلْتَبِسُ بِشَيْءٍ. قَالَ: وَالخِطْبَةُ ـ بالكَسْرِ ـ: اسْمُ مَا يُخْطَبُ بِهِ فِي النِّكَاحِ خَاصَّةً، وَالخُطْبَةُ ـ بالضَّمِّ ـ: مَا يُخْطَبُ بِهِ فِي كُلِّ شَيْءٍ. قَالَ: وَدَلِيْلُ ذٰلِكَ مَا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُمْ قَالُوا: «**كَانَ يُعَلِّمُنَا خُطْبَةُ النِّكَاحِ وَالحَاجَةِ**» كَذَا رُوِيَ بِضَمِّ الخَاءِ. وَقَالَ أَبُوإِسْحَـٰقَ الزَّجَّاجُ[2]: الخُطْبَةُ: فِيْمَا لَهُ أَوَّلٌ وَآخِرٌ، يُرِيْدُ: أَنَّ الخِطْبَةَ ـ بِكَسْرِ الخَاءِ ـ: وَاقِعٌ عَلَىٰ مَا يَجْرِي مِنَ المُرَاجَعَةِ، وَالمُحَاوَلَةِ لِلنِّكَاحِ؛ لأَنَّهُ أَمْرٌ غَيْرُ مُقَدَّرٍ، وَلاَ يَتَعَيَّنُ لَهُ أَوَّل وَلاَ آخِر، وَيَدُلُّ عَلَىٰ قَوْلِهِ قَوْلُهُ عليه السلام: «**لاَ يَخْطِبُ أَحَدُكُمْ عَلَىٰ خِطْبَةِ أَخِيْهِ**» وَلَمْ يَعْنِ بالخِطْبَةِ الكَلاَمَ المُؤَلَّفَ، وَإِنَّمَا أَرَادَ: مَا يُتَرَاجَعُ بِهِ مِنَ القَوْلِ عِنْدَ مُحَاوَلَةِ ذٰلِكَ.

ـ **وَقَوْلُهُ**: «**وَلَمْ تَرْكَنْ إِلَيْهِ**» [٢]. يَجُوْزُ فِيْهِ فَتْحُ الكَافِ وَضَمُّهَا، وَهُمَا لُغَتَانِ[3]. يُقَالُ: رَكَنَ إِلَىٰ الدُّنْيَا، وَإِلَىٰ الشَّيْءِ. وَ«رَكِنَ» ـ بِكَسْرِ الكَافِ وَفَتْحِهَا ـ رُكُوْنًا، قَالَ: وَفِي القُرْآنِ[4]: ﴿**وَلَا تَرْكَنُوٓاْ إِلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ**﴾؛ وَهِيَ

---

(١) تقدَّم ذكره في الجزء الأول ص(١١٠)، والنَّصُّ في كتابه تَصْحِيْح الفَصِيْح، ورقة (١٧٨) (مخطوط).

(٢) وله رسالةٌ في الرَّدِّ على كِتَاب الفَصيح لثعلب (ط). وعلى رسالته تلك ردٌّ للجواليقي (ط) أيضًا.

(٣) النَّصُّ لأبي الوَقَشِيِّ في التَّعْلِيْقِ عَلَىٰ المُوَطَّأ (٥٢)، والفتح في المطبوع من رواية يَحْيَىٰ.

(٤) سورة هود، الآية: ١١٣.

الُّلغَةُ العَالِيَةُ، وَفِي الحَدِيْثِ: «رَحِمَ اللهُ لُوْطًا، إِنْ كَانَ لَيَأْوِي إِلَىٰ رُكْنٍ شَدِيْدٍ» يُرِيْدُ: اللهُ ـ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ـ وَأَصْلُهُ الرُّكْنُ مِنَ الجَبَلِ يُرْكَنُ إِلَيْهِ، وَهُوَ النَّاحِيَةُ مِنْهُ، فَتَرَحَّمَ عَلَيه لِسَهْوِهِ عَنِ التَّوَكُّل عَلَىٰ اللهِ، وَالاسْتِنَادِ إِلَيْهِ.

وأَمَّا/ التَّعْرِيْضُ فِي النِّكَاحِ فَإِنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنْ أَحَدِ شَيْئَين[1]: يَجُوْزُ أَنْ يَكُوْنَ مِنْ قَوْلِهِمْ: عَرَّضْتُ الشَّيْءَ: إِذَا وَضَعْتُهُ، وَتَعَرَّضَتِ الدَّابَّةُ فِي المَشْيِ: إِذَا أَخَذَتْ يَمِيْنًا وَشِمَالاً، وَتَرَكَتِ السُّلُوْكَ عَلَىٰ اسْتِقَامَةٍ. قَالَ عَبْدُاللهِ ذُوالبِجَادَيْن[2]: يُخَاطِبُ نَاقَةَ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ يَحْدُو بِهَا: ٦٠/ب

تَعَرَّضِي مَدَارِجًا وَسُوْمِي
تَعَرُّضَ الجَوْزَاءِ لِلنُّجُوْمِ
هَـٰذَا أَبُوالقَاسِمِ فَاسْتَقِيْمِي

فَمَعْنَىٰ التَّعْرِيْضِ لِلْمَرْأَةِ عَلَىٰ هَـٰذَا أَنْ يَعْدِلَ عَمَّا يُرِيْدُهُ، وَلاَ يَقْصِدُ قَصْدَهُ.

وَالوَجْهُ الثَّانِي: أَنْ يَكُوْنَ مُشْتَقًّا مِنْ عُرْضِ الشَّيْءِ، وَهُوَ جَانِبُهُ. يُقَالُ:

---

(١) النَّصُّ في التَّعْلِيْقِ عَلَىٰ المُوَطَّأ لأبي الوَلِيْدِ الوَقَّشِيِّ (٢/ ٤).

(٢) صحابيٌّ اسمُهُ عَبْدُالله بنُ عَبد نهم بن عَفِيْفِ بن سُحَيْم بن عَدِيِّ بنِ ثَعْلَبَةَ بن سَعْدِالمُزَنِيُّ، وهو عَمُّ الصَّحَابِيِّ المشهُوْرِ عبدِالله بنِ مُغَفَّلٍ المُزَنِيِّ، وَكَانَ اسمُ ذي البِجَادين عبدَالعُزَّىٰ فَغَيَّرَهُ النَّبِيُّ ﷺ، وَلِتَلْقِيْبِهِ بـ«ذِي البَجَادَيْنِ» قِصَّةٌ رَوَاهَا الحَافِظُ ابنُ حَجَرَ في الإصَابَةِ (٤/ ١٦١، ١٦٣)، ونُزْهَةِ الألْبَابِ في الألْقَابِ (٢٨٠)، ويُراجع: أُسد الغابة (٣/ ٢٢٧)، وفي منح المَدْحِ (١٠٠)، وذكر الأبيات المذكورة هُنَا ونسبها إليه، ثم ذكرها مرة أخرى ص(٣٣٢) ونسبها إلى يَسَارٍ مَوْلَىٰ بُرَيْدَةَ بنِ الخَصِيْبِ وَأَنْشَدَهَا ابنُ دُرَيْدٍ في الجَمْهَرَةِ (٤٤٧، ٤٧٨، ١٣٣٠)، والاشتقاق (٢١٧)، وأَبُوعَلِيٍّ القالي في الأمالي (١/ ١٢١)، وابن فارس في مقاييس الُّلغة (٢/ ٢٧٥)، والمُجْمَلُ(٦٦٠)، وهي في الصِّحاح، واللِّسان، والتَّاج (عَرَضَ).

أَعْرَضَ الشَّيْءُ إِذَا بَدَا لَكَ عِرْضَهُ، وَلَمْ يَظْهَرْ جَمِيْعُهُ. فَيَكُوْنُ مَعْنَىٰ التَّعْرِيْضِ: أَنْ يُظْهِرَ بَعْضَ مَا يُرِيْدُهُ. وَكَانَ الوَجْهُ أَنْ يُقَالَ: «فَتَرْكَنَ» بِنَصْبِ النُّوْنِ، وَ«يَتَّفِقَا» بِحَذْفِ النُّوْنِ؛ لأَنَّهُ مَعْطُوْفٌ عَلَىٰ قَوْلِهِ: «أَنْ يَخْطُبَ»؛ وَلَـٰكِنَّ الرِّوَايَةَ وَرَدَتْ هَـٰكَذَا بِالرَّفْعِ عَلَىٰ القَطْعِ مِمَّا قَبْلَهُ.

(اسْتِئْذَانُ البِكْرِ وَالأَيِّمِ فِي أَنْفُسِهِمَا)

«الأَيِّمُ»: الَّتِي مَاتَ زَوْجُهَا أَوْ طَلَّقَهَا[1]، وَقَدْ آمَتْ تَئِيْمُ، وَبَعْضُهُمْ[2] يَقُوْلُ: تَيْأَمُ، وَلَمْ يَعْرِفْهُ أَبُومَرْوَانَ بنُ سِرَاجٍ، وَقَالَ: الأَشْبَهُ تَامُ، تَأَيَّمَتْ حَفْصَةُ؛ أَيْ: مَاتَ زَوْجُهَا[3] خُنَيْسٌ[4]. وَقَدْ يُقَالُ ذٰلِكَ فِي الرِّجَالِ أَيْضًا،

---

(١) النَّصُّ هُنَا للقَاضِي عِيَاضٍ في مشارق الأنوار (١/ ٥٥)، وهو النَّاقل عن ابنِ سراجٍ وأبي عُبَيْدَةَ، وابنُ سراجٍ تَقَدَّم التَّعريفُ به في الجزء الأول ص(٣٤٥)، وفي التَّعْلِيْقِ عَلَىٰ المُوَطَّأ (٢/ ٥): «الأيِّمُ: الَّتي لا زوْجَ لَهُ، ثَيِّبًا كَانَتْ أَوْ غَيْرَ ثَيِّبٍ» ومثله في «النِّهاية...» وغيرها.

(٢) في المشارق: «قال الحَرْبِيُّ: وبعضهم يقول: تَأَيَّمَ مثل تَسَمَّعَ...» وفي الغَريبين (١/ ١٢٧): «قال ابنُ عَرَفَةَ: قَالَ أَحْمَد بن يحيىٰ: يُقال: تَأَيَّمَتِ المَرْأَةُ، أَيْ: أَقَامَتْ عَلَىٰ الأُيُوْمِ لاَ تَتَزَوَّجُ، وأنشدَ:

وَقَوْلاَلَهَا يَاحَبَّذَا أَنْتِ خِلُّ بَدَا ... لَهَاأَوْ أَرَادَتْ بَعْدَنَا أَنْ تَأَيَّمَا؟!

(٣) حاشية الأصل: «الأَيِّمُ مِنَ النِّسَاءِ: الَّتي لا زَوْجَ لَها بِكْرًا كانت أو ثَيِّبًا. ومن الرِّجَالِ: الَّذِي لا امْرَأَةَ لَهُ، وَجمع الأيِّم مِن النِّسَاء أيَايِم وَأَيَامَىٰ، فأمَّا أيايمُ فَعَلَىٰ بابه، وَأَمَّا أَيَامَىٰ فَقِيْلَ: هُو من بابِ الوَجَعِ؛ فلذٰلك وُضِعَ عَلَىٰ هَـٰذِهِ الصِّيْغَة. قال الفَارِسِيُّ: هُوَ مَقْلُوْبٌ مَوْضِع العين إلى اللاَّم، وَقَدْ آمتْ أَيْمًا وأُيُومًا، وَأَيْمةً وإِيمَةً، وتَأَيَّمَت واتْأَيَّمت. وأيَّمتُها: تزوَّجتُهَا أَيِّمًا» تمت من «المحكم» من حاشية أصله» يُراجع اللِّسان (أيم).

(٤) هو خُنَيْسُ ـ بالتَّصْغِيْرِ ـ بنُ حُذَافَةَ بنِ قَيْسِ بنِ عَدِيِّ بنِ سَعْدِ بن سَهْمٍ القُرَشِيُّ، أَخُو عَبْدِاللهِ. =

وَأَكْثَرُهُ في النِّسَاءِ، وَلِذٰلِكَ لَمْ يَقُلْ فِيْهِنَّ: أَيِّمَةٌ بالهَاءِ؛ لاخْتِصَاصِهِنَّ بِهٰذِهِ الصِّفَةِ، عَلَىٰ أَنَّ أَبَاعُبَيْدَةَ قَدْ حَكَىٰ أَنَّهُ يُقَالُ: امْرَأَةٌ أَيِّمَةٌ، وَقَدْ اسْتُعْمِلَ[1] الأَيِّمُ فِيْمَنْ لاَ زَوْجَ لَهَا بِكْرًا أَوْ ثَيِّبًا، قَالَ الشَّاعِرُ[2]:

فَإِنْ تَنْكِحِيْ أَنْكَحْ وَإِنْ تَتَأَيَّمِي ... وَإِنْ كُنْتُ أَفْتَىٰ مِنْكُمُ أَتَأَيَّمِ

وَقَالَ أُمَيَّةُ بنُ أَبِي الصَّلْتِ[3]:

لله دَرُّبَنِي [عَلَىٰ] ... مِنْ أَيِّمٍ مِنْهُمْ وَنَاكِحْ

وَفِي الحَدِيْثِ[4]: «**أَعُوْذُ بالله مِنْ بَوَارِ الأَيِّمِ**» وَهٰذَا كُلُّهُ يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ الأَيِّمَ: مَنْ لاَ زَوْجَ لَهَا، ثَيِّبًا كَانَتْ أَوْ بِكْرًا. وَقَالَ إِسْمَاعِيْلُ القَاضِي[5]: الأَيِّمُ:

= كَذَا قَالَ الحَافِظُ ابنُ حَجَرٍ في الإصابة (٢/ ٣٤٥)، وقال؛ «كان من السَّابقين، وهَاجَرَ إلى الحَبَشَةِ، ثُمَّ رَجَعَ وهَاجَرَ إلى المَدِيْنَةِ، وَشَهِدَ بَدْرًا، وَأَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ يَوْمَ أُحُدٍ فَمَاتَ مِنْهَا، وَكَانَ زوجَ حَفْصَةَ بنتِ عُمَرَ فَتَزَوَّجَهَا النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَهُ. ثَبَتَ تذكره في الصَّحيح من طَرِيْقِ سَالِمِ بنِ عَبدِالله بنِ عُمَرَ عن أبيه عن جدِّه، قال: تأَيَّمَتْ من خُنَيْسِ بنِ حُذَاقَةَ...».

(١) من هنا لم يرد في «المَشَارِقِ» إنَّمَا هو من الاستذكار (١٦/ ٢٦)، والتَّمْهِيد (١١/ ٢١).

(٢) في اللِّسان (أيم) وَأَنْشَدَهُ ابنُ بَرِّي:

* يَدَ الدَّهْرِ مَا لَمْ تَنْكِحِي أَتَأَيَّمُ *

وَأَشَارَ النَّاسخ في الهامش إلى هٰذِهِ الرِّوَايَة، وأنشدَهُ أَبُوعُمَرَ في الاستذكار (١٦/ ٢٦)، والتَّمهيد (١١/ ٢١، ٢٣).

(٣) ديوان أُمَيَّةَ (٣٥٠) (السَّطلي) وأنشَدَه أَبُوعُمَرَ في الاستذكار (١٦/ ٢٧)، والتَّمهيد (١١/ ٢١). وأنشد أبوعُمَرَ أيضًا للشَّماخ ديوانه (٧٦):

يُقَرُّ بِعَيْنِي أَنْ أُنَبَّأَ أَنَّهَا ... وَإِنْ لَمْ أَنَلْهَا أَيِّمٌ لَمْ تَزَوَّجِ

(٤) الحَدِيْثُ في الاستذكار لابن عَبْدِالبَرِّ (١٦/ ٢٧).

(٥) هو إسماعيلُ بنُ إِسْحَاقَ قَاضِي بغداد (٢٨٢هـ) وشيخ مالكيَّة العِرَاقِ، شَرَحَ المُوَطَّأ في عشر =

الَّتِي لاَ زَوْجَ لَهَا بَالِغًا كَانَتْ أَوْ غَيْرَ بَالِغٍ، بِكْرًا أَوْ ثَيِّبًا.

ـ **وَقَوْلُهُ: «حَتَّىٰ [تَدْخُلَ بَيْتَهَا وَ][1] يُعْرَف مِنْ حَالِهَا»** عَلَىٰ مَذْهَبِ سِيْبَوَيْهِ[2]: أَنَّهَا لاَ تُزَادُ «مِنْ» فِي الوَاجِبِ، فَيَكُوْنُ فِيْهِ حَذْفٌ، أَيْ: حَتَّىٰ يُعْرَفَ مِنْ حَالِهَا الرُّشْدُ أَوْ نَحوُهُ. وَعَلَىٰ مَذْهَبِ الأَخْفَشِ: «مِنْ» زَائِدَةٌ، وَتَقَدَّمَ في (الصَّلاَةِ) فِي قَوْلِهِ: «وَقَدْ رَأَىٰ مِنْ فَزَعِهِمْ».

(مَا جَاءَ في الصَّدَاقِ وَالحِبَـاءِ)

في «الصَّدَاقِ» خَمْسُ لُغَاتٍ[3]؛ صَدَاقٌ بِفَتْحِ الصَّادِ، وَصِدَاقٌ بِكَسْرِهَا، وَصَدُقَةٌ بِفَتْحِ الصَّادِ وَضَمِّ الدَّالِ، وَصَدْقَةٌ بِفَتْحِ الصَّادِ وَتَسْكِيْنِ الدَّالِ، وَصُدْقَةٌ بِضَمِّ الصَّادِ وَتَسْكِيْنِ الدَّالِ، وَاشْتِقَاقُهُ من قَوْلِهِمْ: رُمْحٌ صَدْقٌ: إِذَا كَانَ شَدِيْدًا صَلِيْبًا، وَرَجُلٌ صَدْقُ النَّظْرِ، وَصَدْقُ اللِّقَاءِ؛ سُمِّي بِذٰلِكَ لأَنَّ بِهِ يَنْعَقِدُ النِّكَاحُ وَيكْمُلُ أَمْرُهُ، وَمِنْهُ اشْتُقَّ الصِّدْقُ فِي الحَدِيْثِ؛ لأَنَّ الصَّادِقَ عَلَىٰ ثباتٍ مِنْ أَمْـرِهِ وَاسْتِحْكَـامٍ وَقُوَّةٍ، [و] الكَاذِبُ بِضِـدِّهِ؛ وَلِذٰلِكَ قِيْلَ: حَمَلَ الفَارِسُ عَلَىٰ قِرْنِهِ فَصَدَقَ: إِذَا حَقَّقَ الحَمْلَةَ وَلَمْ يَرْجِعْ، وَحَمَلَ عَلَيْهِ فَكَذَبَ: إِذَا جَبُنَ وَلَمْ يُحَقِّقْ. وَ«الحِبَاءُ»: العَطَاءُ الَّذِي لاَ يُخَصُّ بِهِ وَاحِدٌ دُوْنَ آخَرَ مَمْدُوْدٌ، قَالَ

= مُجلداتٍ سَمَّاهُ «شواهد المُوطَّأ». تقدم ذكره ص(١٨) من هذا الجزء. ورأيه هـٰذَا في الاستذكار (١٦/ ٢٧).

(١) عن «المُوَطَّأ».

(٢) تقدَّم مثل هَـٰذَا.

(٣) النَّصُّ كُلُّه لأبي الوَلِيْدِ الوَقَّشِيِّ في التَّعْلِيْقِ عَلَىٰ المُوَطَّأُ (٢/ ٦، ٧).

ابنُ حِلِّزَةَ:[1]

وَوَلَدْنَا عَمْرَو بنَ أُمِّ أُنَاسٍ مِنْ قَرِيْبٍ لَمَّا أَتَانَا الحِبَاءُ

ـ **وَقَوْلُهُ**: «**فَالْتَمِسْ شَيْئًا**» [٨]. أَيْ: اطْلُبْهُ، وَمِنْهُ: «**مَنْ سَلَكَ طَرِيْقًا يَلْتَمِسُ فِيْهِ عِلْمًا**» أَيْ: يَطْلُبُهُ، وَمِنْهُ: «**التَمَسْتُ عِقْدِي**» أَيْ: طَلَبْتُهُ.

ـ **وَقَوْلُهُ**: «**سُوْرَةٌ كَذَا وَسُوْرَةٌ كَذَا**». يَجُوْزُ في «سُوْرَةٍ» التَّنْوِيْنُ[2]، وَيُجْعَلُ «كَذَا» كِنَايَةً عَنْ صِفَةٍ، وَيَجُوْزُ تَرْكُ التَّنْوِيْنِ، وَيُجْعَلُ «كَذَا» كِنَايَةً عَنِ المُضَافِ، كَمَا يُقَالُ: سُوْرَةُ البَقَرَةِ، وَسُوْرَةُ النِّسَاءِ، وَهَـٰذَا هُوَ الوَجْهُ، وَهَـٰكَذَا قَرَأْتُهُ.

ـ **وَقَوْلُهُ**: «**لِسُوَرٍ سَمَّاهَا**». كَلَامٌ فِيْهِ اخْتِصَارٌ[3]، كَأَنَّهُ أَرَادَ: قَالَ ذٰلِكَ لِسُوَرٍ سَمَّاهَا.

ـ وَ«**العَشِيْرَةُ**»: القَبِيْلَةُ[4]، سُمِّيَتْ بِذٰلِكَ لِمَعَاشَرَةِ بَعْضِهِمْ لِبَعْضٍ. وَقَوْلُهُمْ: فُلَانٌ عَشِيْرُ فُلَانٍ، أَيْ: مُعَاشِرُهُ، كَمَا يُقَالُ: جَلِيْسٌ بِمَعْنَىٰ مُجَالِسٌ، وَنَدِيْمٌ بِمَعْنَىٰ مُنَادِمٌ.

ـ **وَقَوْلُهُ**: «**فابتَغَتْ أُمُّهَا صَدَاقَهَا**»/ مَعْنَاهُ: طَلَبَتْ[5]. يُقَالُ: بَغَيْتُ الشَّيْءَ ٦١/أ
أَبْغِيْهِ بُغَاءً ـ بِضَمِّ البَاءِ مِنَ المَصْدَرِ ـ؛ إِذَا طَلَبْتَهُ، فَإِنْ أَكْثَرْتَ مِنْ طَلَبِهِ قُلْتَ:

---

(١) ديوانُهُ(١٦)، وهو من معلقته المشهورة.

(٢) النَّصُّ في التَّعْلِيْقِ عَلَىٰ المُوَطَّأ لأبِي الوَلِيْد الوَقَّشِيِّ (٢/ ٧).

(٣) المصدر نفسه.

(٤) المصدر نفسه.

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَىٰ المُوَطَّأ لأبِي الوَلِيْد الوَقَّشِيِّ (٢/ ٧).

ابْتَغَيْتُ ابْتِغَاءً.

ـ **وَرَوَىٰ يَحْيَىٰ**: «**مَنْ كَانَ أَبَا وَغَيْرَهُمْ**»، وَرَوَىٰ غَيْرُهُ «**أَوْ غَيْرَهُ**»[1] بِإِفْرَادِ الضَّمِيْرِ، وَهُوَ الوَجْهُ؛ لأَنَّهُ يَعُوْدُ عَلَىٰ «أَبٍ». وَذَهَبَ يَحْيَىٰ بِهِ إِلَىٰ الأَبِ وَغَيْرِهِ، فَلِذٰلِكَ جَمَعَ الضَّمِيْرَ، أَوْ جَعَلَ الأَبَ بِمَعْنَىٰ الآبَاءِ، كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ[2]: ﴿**إِنَّ ٱلْكَٰفِرِينَ كَانُوا۟ لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا** ﴿١٠١﴾﴾. وَالأَشْبَهُ أَنْ يَكُوْنَ غَلَطًا وَقَعَ فِي رِوَايَتِهِ، كَمَا غَلَطَ فِي قَوْلِهِ: «**فَلِزَوْجِهَا شَطْرُ الحِبَاءِ**»، فَرَوَاهُ: «**شَرْطُ الحِبَاءِ**» عَلَىٰ أَنَّهُ فِي كِتَابِي[3] مِنْ رِوَايَةِ يَحْيَىٰ مُصْلَحٌ «**شَطْرُ الحِبَاء**». أَبُوعُمَرَ[4]: وَالصَّوَابُ رِوَايَةُ غَيْرِ يَحْيَىٰ شَطْرُ، وَكَذَا رَوَاهُ ابنُ وَضَّاحٍ.

ـ **وَقَوْلُهُ**: «**أَوْ كَانَ فِي وَلَايَةِ أَبِيْهِ**» الأَفْصَحُ الفَتْحُ وَالكَسْرُ لُغَةٌ، وَلِذٰلِكَ قَرَأَتِ القُرَّاءُ [قَوْلَهُ تَعَالَىٰ][5]: ﴿**مَا لَكُم مِّن وَلَٰيَتِهِم مِّن شَىْءٍ**﴾، وَ﴿**وِلَٰيَتَهُمْ**﴾ فَأَمَّا الوِلَايَةُ الَّتِي يُرَادُ بِهَا الرِّئَاسَةُ فَبِالْكَسْرِ لاَ غَيْرُ.

(إِرْخَاءُ السُّتُوْرِ)

إِرْخَاءُ السِّتْرِ: كِنَايَةٌ عَنِ الخَلْوَةِ. يُرِيْدُ إِذَا خَلاَ الرَّجُلُ بِامْرَأَتِهِ، وَانْفَرَدَ بِهَا سَوَاءٌ كَانَ لَهُ سِتْرٌ أَوْ لَمْ يَكُنْ، أَوْ أَرْخَاهُ، أَوْ لَمْ يُرْخِهِ.

---

(١) في الأصل: «أباك أو غيرهم» وروى «غيره» «أو غيره» وَكَتَبَ النَّاسِخُ فوقَهَا (كذا) في المَوَاضِع كلها. وَالنَّصُّ لأبي الوَلِيْد الوَقشي في التَّعْلِيْق عَلَىٰ المُوَطَّأ (٢/ ٧).

(٢) سورة النساء.

(٣) هٰذِهِ لم ترد في كتاب الوَقَّشِيِّ، وهو كَذٰلك في رواية يحيى المطبوعة.

(٤) هو ابن عبدالبَرِّ كما في «الاستذكار».

(٥) سورة الأنفال، الآية: ٧٢، والقراءة في إعراب القراءات لابن خالويه (١/ ٣٣٤).

(المُقَامُ عِنْدَ الأَيِّمِ وَالبِكْرِ)

ـ **قَوْلُهُ**: «**لَيْسَ بِكِ عَلَىٰ أَهْلِكِ هَوَانٌ**». مِنَ الكِنَايَةِ الحَسَنَةِ، وَالتَّعْرِيْضِ المَلِيْحِ، وَعَنَىٰ بِـ«أَهْلِكِ» نَفسَهُ ﷺ، يُرِيْدُ: إِنَّهَا لَيْسَتْ بِهَيِّنَةٍ عَلَيْهِ، بَلْ يُرِيْدُ إِكْرَامَهَا لَوْلاَ حَقُّ سَائِرِ الزَّوْجَاتِ.

(مَا لاَ يَجُوْزُ مِنَ الشَّرْطِ فِي النِّكَاحِ)

ـ **قَوْلُهُ**: «**ولاَ أَتَسَرَّرُ**» [١٦]. مِنَ التَّسَرُّرِ وَالتَّسَرِّي. وَأَصْلُهُ مِنَ السِّرِّ؛ وَهُوَ الجِمَاعُ[(١)]. وَيُقَالُ لَهُ: الاسْتِسْرَارِ، وَمِنْهُ السُّرِّيَّةُ مِنَ التَّسَرِّي. وَ«السَّرَارِيْ»: جَمْعُ سُرِّيَّةٍ[(٢)].

(نِكَاحُ المُحَلِّلِ وَمَا أَشْبَهَهُ)

ـ **قَوْلُهُ**: «**فَاعْتَرَضَ عَنْهَا**» [١٧]. يُقَالُ: اعْتُرِضَ الرَّجُلُ عَنْ أَهْلِهِ؛ إِذَا عَجَزَ عَنْ نِكَاحِهَا، كَمَا يُعْتَرَضُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا، فَيُحَالُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ. وَيُقَالُ مِنْ هَـٰذَا المَعْنَىٰ «عُنَّ» عَلَىٰ صِيْغَةِ مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ. وَرَجُلٌ عِنِّيْنٌ[(٣)]. وَيُقَالُ مِنْهُ: أَكْسَلَ عَلَىٰ مِثَالِ أَكْرَمَ، فَإِنْ كَانَ عَجْزًا عَنْ غَيْرِ جِمَاعٍ قِيْلَ: كَسِلَ عَلَىٰ مِثَالِ عَمِلَ، قَالَ

---

(١) النَّصُّ فِي مشَارِقُ الأَنْوَارِ للقَاضِي عياض (٢/ ٢١٣).

(٢) بعدَه في «المَشَارِقِ»: «بِتَشْدِيْدِ اليَاءِ والرَّاءِ وضَمِّ السِّيْنِ».

(٣) قَالَ القَاضِي عِياضٌ في مَشَارق الأنوار (٢/ ٧٥): «الَّذي يُعْتَرَضُ عَنِ امْرَأَتِهِ، أَيْ: أَصَابَتْهُ عِلَّةٌ أَضْعَفَتْ ذَكَرَهُ عَنِ الجِمَاعِ، وهو المُعْتَرَضُ، وَكان يأتي النِّساءَ قَبْلُ. والعِنِّيْنِ: الَّذِي خُلِقَ خِلْقَةً لاَ يَأْتِيْهِنَّ».

العَجَّاجُ[1]:

* عنْ كَسَلاَتِي وَالحِصَانُ يَكْسَلُ *

وَذَكَرَ أَبُوعُبَيْدٍ[2]: أَنَّ رُؤْبَةَ كَانَ يُنْشِدُ: «يَكْسَلُ» بِفَتْحِ اليَاءِ وَالسِّيْنِ، وَتَقَدَّمَ أَوَّلَ الكِتَابِ دُوْنَ تَفْرِقَةٍ[3].

ـ **وَقَوْلُهَا**: «**مِثْلُ الهُدْبَةِ**» فِيْهَا ثَلاَثُ لُغَاتٍ[4]: هُدْبَةٌ ـ بِتَسْكِيْنِ الدَّالِ ـ، وَهُدُبَة» ـ بِضَمِّهَا ـ وَهُدَّابَةٌ: وَهُوَ الخَيْطُ الَّذِي يُتْرَكُ في طَرَفِ الثَّوْبِ، ثُمَّ يُفْتَلُ، وَيَقَعُ عَلَيْهِ اسْمُ الهُدْبِ مَفْتُوْلاً، وَغَيْرَ مَفْتُوْلٍ. وَيُقَالُ: هَدَبْتُ الثَّوْبَ؛ إِذَا فَتَلْتَ هُدْبَهُ، قَالَ امْرُؤُ القَيْسِ[5]:

* كَمَشْيِ العَذَارَىٰ فِي المُلاَءِ المُهَدَّبِ *

شَبَّهَتْ ذَكَرَهُ فِي لِيْنِهِ بالهُدْبَةِ؛ وَلِذٰلِكَ تَبَسَّمَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ وَهٰذَا كَقَوْلِ بَعْضِ المُعَرِّضِيْنَ في نَفْسِهِ[6]:

---

(١) ديْوَانُهُ (٢/ ٣١١).

(٢) غريب الحديث لأبي عُبَيْدٍ (٤/ ٣١٧) (طبعة الهند).

(٣) يُراجع (١/ ٧٧).

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ على المُوَطَّأ (٢/ ١٠) مَعَ زِيَادَةِ ضَبْطٍ، وَلم يذكر بَيْتَ امرىءِ القَيْسِ فما بعده.

(٥) ديوانه (٥٠)، وصدره هُنَاكَ:

* فَبَيْنَا نِعَاجٌ يَرْتَعِيْنَ خَمِيْلَةً *

(٦) جَاءَ في شرح لاميَّة العجم لصَلاَحِ الدِّيْنِ الصَّفَدِيِّ (٢/ ٢٤٢) للقاضي زين الدِّين عُمَر بن الوَرْدِيِّ:

تَعَقَّفَ فَوْقَ الخِصْيَتَيْنِ كَأَنَّهُ ... رِشَاءٌ عَلَىٰ رَأْسِ الرَّكِيَّةِ مُلْتَفُّ

كَفَرخِ ابنِ ذِي يَوْمَيْنِ يَرْفَعُ رَأْسَهُ ... إِلَىٰ أَبَوَيْهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الضَّعْفُ

وابنُ الوَردي (ت: ٧٤٩هـ) بعد المؤلِّف بزمنٍ، فَلَعَلَّهُ ضَمَّنَهُ.

يَنَامُ عَلَىٰ كَفِّ الفَتَاةِ وَتَارَةً لَهُ حَرَكَاتٌ مَا يُحِسُّ بِهَا الكَفُّ
كَمَا يَرْفَعُ الفَرْخُ ابنُ يَوْمَيْنِ رَأْسَهُ إِلَىٰ أَبَوَيْهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الضَّعْفُ

وَوَقَعَ فِي بَعْضِ نُسَخِ «المُوَطَّأ»: «لاَ يَحِلُّ لِزَوْجِهَا الأَوَّلِ» وَ«هَلْ يَحِلُّ لِزَوْجِهَا الأَوَّلِ أَنْ يُرَاجِعَهَا؟» [١٩]. بالياءِ فِيهِمَا عَلَىٰ لَفْظِ التَّذْكِيرِ، وَهُوَ الوَجْهُ[١]؛ لأَنَّهُ فِعْلُ المُرَاجَعَةِ وَ«**أَنْ يُرَاجِعَهَا**» فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ بِهِ عَلَىٰ البَدَلِ مِنْهُ، كَأَنَّهُ قَالَ: لاَ يَحِلُّ لِزَوْجِهَا الأَوَّلِ مُرَاجَعَتُهَا.

وَوَقَعَ فِي بَعْضِ النُّسَخِ: «**تَحِلُّ**» بالتَّاءِ فِيهِمَا عَلَىٰ لَفْظِ التَّأْنِيثِ، وَهُوَ أَيْضًا صَحِيحٌ، وَيَلْزَمُ عَلَىٰ هَـٰذِهِ الرِّوَايَةِ أَنْ يُضْمِرَ فِي «تَحِلُّ» ضَمِيرًا يَرْجِعُ إِلَىٰ المَرْأَةِ، وَيُجْعَلُ «**أَنْ يُرَاجِعَهَا**» فِي مَوضِعِ رَفْعٍ عَلَىٰ البَدَلِ مِنْهُ. وَنَظِيرُهُ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ[٢]: ﴿**يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِن سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَىٰ** ﴿٦٦﴾﴾ قُرِىءَ بالياءِ وَبالتَّاءِ عَلَىٰ هَـٰذَيْنِ المَعْنَيَيْنِ.

(مَا لاَ يُجْمَعُ بَيْنَه مِنَ النِّسَاءِ)

ـ «**الوَلِيْدَةُ**» **[٢١]** لُغَةً وَعُرْفًا: الأَمَةُ[٣]، وَالمُوَلَّدَةُ: الجَارِيَةُ تُوْلَدُ بَيْنَ

---

(١) التَّعْلِيْقُ علَىٰ المُوَطَّأ (٢/ ١٠).

(٢) سورة طه، والقراءة في إعراب القراءات لابن خالويه (٢/ ٤٣)، وقراءة التَّاء لابن عامرٍ برواية ابن ذكوان.

(٣) النَّصُّ لأبي عُبَيْدٍ الهَرَوِيِّ في الغَرِيْبَين (١/ ٢٥٨)، وكرَّره في (٦/ ٢٠٣٢)، وهو النَّاقِلُ عَنِ ابنِ قُتَيْبَة وابنِ شُمَيْلٍ، وَعَنْهُ في النِّهَايَة لابن الأَثِيْرِ (١/ ١٩٤)، ونَصُّ كَلاَم ابنِ قُتَيْبَة في غَرِيْبِ الحَدِيْثِ لَهُ (٢/ ٥١٣). وفيه زيادةٌ: «وذكر الزِّياديُّ عن الأَصْمَعِيِّ أَنَّه قَالَ: التَّلِيْدُ: مَا ولد عِنْدَ غَيْرِكَ ثُمَّ اشتَرَيْتَهُ صَغِيْرًا، فَنَبَتَ عَندَكَ. وَالتِّلادُ: مَاوَلَّدْتَ أَنْتَ، وَهَـٰذَا هُوَ مَا فَسَّرنَاهُ».

العَرَبِ. وَفِي حَدِيْثِ شُرَيْحٍ: «**أَنَّ رَجُلاً اشْتَرَىٰ جَارِيَةً، وَشَرَطَ أَنَّهَا مُوَلَّدَةٌ، فَوَجَدَهَا تَلِيْدَةً**». قَالَ القُتَبِيُّ؛ التَّلِيْدَةُ: الَّتِي وُلِدَتْ بِبِلَادِ العَجَمِ، وَحُمِلَتْ فَنَشَأَتْ بِبِلَادِ العَرَبِ، قَالَ: وَالمُوَلَّدَةُ: الَّتِي وُلِدَتْ فِي بِلَادِ الإِسْلَامِ. وَقَالَ ابنُ شُمَيْلٍ: التَّلِيْدُ وَالمُوَلَّدُ وَاحِدٌ، وَهُمَا اللَّذَانِ وُلِدَا عِنْدَكَ، وَقَالَ غَيْرُهُ: إِنَّمَا سُمِّيَ مُوَلَّدًا؛ لأَنَّهُ يُرَبَّىٰ تَرْبِيَةَ الأَوْلَادِ، وَيُعَلَّمُ الأَدَبَ؛ وَالمُوَلَّدُ/ مِنَ الكَلَامِ: مَا اسْتُحْدِثَ وَلَمْ يَكُنْ فِي القِدَمِ. ٦١/ب

(مَا لاَ يَجُوْزُ مِنْ نِكَاحِ الرَّجُلِ أُمَّ امْرَأَتِهِ)

قَوْلُ زَيْدٍ: «**الأُمُّ مُبْهَمَةٌ**» [٢٢] وَضَعَ هُنَا «**مُبْهَمَةٌ**» مَوْضِعَ مُطْلَقَةٌ، أَيْ: غَيْرُ مُقَيَّدَةٍ بِصِفَةٍ؛ وَلِهَـٰذَا قَالَ: «**لَيْسَ فِيْهَا شَرْطٌ**»؛ لأَنَّ التَّقْيِيْدَ بِمَعْنَىٰ الشَّرْطِ، وَلاَ يَصِحُّ أَنْ يَكُوْنَ فِي مُقَابَلَةِ المُقَيَّدِ إِلاَّ المُطْلَقَ، اللَّهُمَّ إِلاَّ إِنْ أَرَادَ أَنَّهُ بِمَعْنَىٰ أَبْهَمْتُ الأَمْرَ، أَيْ: أَغْلَقْتُهُ فَلَمْ تُظْهِرْهُ، وَاسْتَبْهَمَ الأَمْرُ: إِذَا اشْتَبَهَ، وَعَلَىٰ أَنَّهُ لَيْسَ هَـٰذَا مَوْضِعَ الإِغْلَاقِ؛ لأَنَّهُ لَوْ كَانَتْ عِنْدَهُ كَذٰلِكَ مَا فَصَّلَ، فَلَمْ يَبْقَ إِلاَّ أَنَّهُ وَضَعَ الإِبْهَامَ مَوْضِعَ الإِطْلَاقِ. وَاللهُ أَعْلَم.

(جَامِع مَا لاَ يَجُوز مِنَ النِّكَاحِ)

لِلشِّغَارِ فِي اللُّغَةِ مَعْنًى، وَذٰلِكَ أَنَّهُ مَأْخُوْذٌ مِنْ شَغَرَ الكَلْبُ؛ إِذَا رَفَعَ رِجْلَهُ لِيَبُوْلَ[1]، وَزَعَمُوا أَنَّهُ لاَ يَكُوْنُ ذٰلِكَ مِنْهُ إِلاَّ فِي مفَارَقَتِهِ حَالَ الصِّغَرِ إِلَىٰ حَالٍ

---

(١) الاستذكار (١٦/ ٢٠١، ٢٠٢)، والتَّمهيد (١١/ ٨٣)، وفي مشارق الأنوار (٢/ ٢٥٦) وفيه: «وقيلَ: مِنْ رَفْعِ الصَّدَاقِ فيه، وبُعْدِهِ منه».

يُمْكِنُ مِنْهُ فِيْهَا طَلَبَ الوُثُوْبِ عَلَىٰ الأُنْثَىٰ لِلنَّسْلِ، وَهُوَ عِنْدَهُمْ لِلْكَلْبِ عَلَامَةُ بُلُوْغِهِ إِلَىٰ حَالِ الاحْتِلَامِ مِنَ الرِّجَالِ، يُقَالُ مِنْهُ: شَغَرَ الكَلْبُ شَغْرًا؛ إِذَا رَفَعَ رِجْلَهُ فَبَالَ أَوْ لَمْ يَبُلْ، وَيُقَالُ: شَغَرَتِ المَرْأَةُ شَغْرًا وَأَشغَرتُهَا، حَكَاهُ ابنُ دُرَيْدٍ[1] إِذَا رَفَعَتْ رِجْلَهَا لِلنِّكَاحِ؛ فَهَـٰذَا مَعْنَىٰ الشِّغَارِ فِي اللُّغَةِ، وَأَمَّا مَعْنَاهُ فِي الشَّرِيْعَةِ: فَعَلَىٰ مَا فَسَّرَهُ مَالِكٌ، وَأَصَحُّ مَا قِيْلَ فِي اشْتِقَاقِ الشِّغَارِ: أَنَّه النِّكَاحُ الخَالِي عَنِ الصَّدَاقِ مِنْ قَوْلِهِمْ: بَلَدٌ شَاغِرٌ: إِذَا كَانَ خَالِيًا[2].

ـ وَ«**المِخْفَقَةُ**» [٢٧]: الدِّرَّةُ. وَلَا يُقَالُ: خَفَقَ إِلَّا فِي الضَّرْبِ بِالشَّيْءِ العَرِيْضِ. وَالخَفْقُ: الحَرَكَةُ، وَالخَفْقَةُ فِي النَّوْمِ كَالسِّنَةِ. وَأَصْلُهُ: مَيْلُ الرَّأْسِ وَاضْطِرَابُهُ.

(نِكَاحُ الأَمَةِ عَلَىٰ الحُرَّةِ)

قَالَ أَكْثَرُ أَهْلِ العِلْمِ[3]: «الطَّوْلُ» هُنَا: المَالُ، وَمَعْنَاهُ: وُجُوْدُ صَدَاقِ حُرَّةٍ فِي مِلْكِهِ. وَأَصْلُهُ: المَقْدِرَةُ وَالبَسْطَةُ وَالفَضْلُ[4]، يُقَالُ: طَالَ عَلَيْهِمْ يَطُوْلُ طَوْلاً: إِذَا فَضُلَ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ [تَعَالَىٰ][5]: ﴿ذِى ٱلطَّوْلِ﴾ أَيْ: ذِيْ الغِنَىٰ وَالفَضْلِ، يُقَالُ: لِفُلَانٍ عَلَىٰ فُلَانٍ طَوْلٌ؛ أَيْ: فَضْلٌ، وَيُقَالُ: فُلَانٌ طَوِيْلُ اليَدِ وَالبَاعِ؛ إِذَا كَانَ كَرِيْمًا.

---

(١) الجمهرة لابن دريد (٧٢٨).

(٢) الغريبين لأبي عُبَيْدٍ الهَرَوِيِّ (٣/ ١٠١٣).

(٣) الاستذكارُ لابنِ عَبْدِالبَرِّ (١٦/ ٢٣٢)،

(٤) من هنا فما بعده لأبي عُبَيْدٍ الهَرَوِيِّ في الغريبين (٤/ ١١٨٨).

(٥) سورةُ غافر، الآية: ٣.

وتَفْسِيرُ مَالِكٍ: [1] ﴿ٱلْعَنَتَ﴾ كَذٰلِكَ فِي تَفْسِيرِ الآيَةِ[2]: هُوَ الهَلَاكُ، وَقِيْلَ: الفُجُوْرُ، وَحَكَاهُ صَاحِبُ «العَيْنِ»[3] يُرِيْدُ الهَلَاكَ مِنَ الزِّنَا، وَأَنْ يَحْمِلَهُ الشَّبَقُ عَلَىٰ الفُجُوْرِ، وَيَرْجِعُ إِلَىٰ الهَلَاكِ في الدِّيْنِ، وَأَصْلُهُ: المَشَقَّةُ. [يُقَالُ]: عَقَبَةٌ عَنُوْتٌ، أَيْ: شَاقَّةُ المَصْعَدِ. وَقَالَ ابنُ الأَنْبَارِيِّ[4]: أَصْلُهُ التَّشْدِيْدُ، وَتَكْلِيْفُ المَشَقَّةِ، وَقَدْ عَنِتَ وَأَعْنَتُّهُ، وَتَعَنَّتُّهُ.

(مَا جَاءَ في كَرَاهِيَةِ إِصَابَةِ الأُخْتَيْنِ بِمِلْكِ اليَمِيْنِ)

ـ **قَوْلُهُ: «مَا أُحِبُّ أَنْ أَخْبُرَهُمَا» [٣٣]**. يُرِيْدُ: أَطَأَهُمَا[5]، وَمِنْهُ قِيْلَ: لِلْحَرَّاثِ: الخَبِيْرُ؛ وَمِنْهُ قِيْلَ: لِلْمُزَارَعَةِ عَلَىٰ الجُزْءِ: مُخَابَرَةٌ. وَقَالَ تَعَالَىٰ[6]: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ﴾. وَيُرْوَىٰ: «أَخْتَبِرْهُمَا»، وَهُمَا كِنَايَةٌ عَنِ الوَطْءِ. وَالخَبْرُ وَالخِبْرُ: الأَرْضُ اللَّيِّنَةُ. وَقِيْلَ: سُمِّيَتْ مِنْ خَيْبَرَ؛ لِمُعَامَلَةِ النَّبِيِّ ﷺ إِيَّاهُمْ عَلَىٰ الجُزْءِ مِنْ ثِمَارِهَا[7]، فَقِيْلَ: خَابَرَهُمْ، ثُمَّ تَنَازَعُوا فَنُهُوا عَنْهَا، ثُمَّ جَازَتْ بَعْدُ،

---

(١) سورةُ النِّساءِ، الآية: ٢٥.

(٢) في الاستذكارُ(١٦/ ٢٢٨): «قَالَ مَالِكٌ: والعَنَتُ: هو الزِّنا».

(٣) في مختصر العين (١/ ١٥٤): «العَنَتُ: الهَلَاكُ، وَيُقَالُ: الزِّنَا». وفي العين (٢/ ٧٢): «العَنَتُ: إِدْخَالُ المَشَقَّةِ عَلَىٰ إِنْسَانٍ. والعَنَتُ: الإثمُ أيضًا».

(٤) قولُ ابنِ الأَنْبَارِيِّ في الغَرِيْبَين (٤/ ١٣٣٣).

(٥) التَّعْلِيْقُ عَلَىٰ المُوَطَّأ لأبي الوَلِيْد الوَقَّشِيِّ (٢/ ١١).

(٦) سورةُ البَقَرَةِ، الآية: ٢٢٣.

(٧) الغَرِيْبَيْنِ (٢/ ٥٢٨)، عن ابنِ الأَعْرَابِيِّ، ومثله في المَشَارِقِ (١/ ٢٢٩)، والنَّصُّ لهُ، نقلَ عَن «العَيْن». يُراجع: العينُ (٤/ ٢٥٨) وَقَالَ القَاضِي عِيَاضٌ: «وبالوَجْهَيْنِ قَيَّدْنَاهُ في كِتَابِ =

هَـٰذَا قَوْلُ ابنِ الأَعْرَابِيِّ، وَغَيْرُهُ يَأْبَاهُ، وَيَقُوْلُ: إِنَّهَا لَفْظَةٌ مُسْتَعْمَلَةٌ. وَجَاءَ فِي مُسْلِمٍ: «**نُهِيَ عَنِ الخَبْرِ**» كَذَا رَوَيْنَاهُ. وَيُرْوَىٰ أَيْضًا بِضَمِّ الخَاءِ وَكَسْرِهَا. قَالَ عِيَاضٌ[1]: وَبالفَتْحِ هُوَ فِي «العَيْنِ».

قَالَ الشَّيْخُ ـ وَفَّقَهُ اللهُ تَعَالَىٰ ـ: وَإِنَّمَا وَقَعَ فِي نُسْخَتِي العَتِيْقَةِ مِنْهُ بالكَسْرِ، وَالخُبْرَةُ: النَّصِيْبُ، قَالَ الشَّاعِرُ[2]:

إِذَا مَا جَعَلْتَ الشَّاةَ لِلنَّاسِ خُبْرَةً ... فَشَأْنَكَ إِنِّي ذَاهِبٌ لِشُؤُوْنِي

(النَّهْيُ [عَن] أَنْ يُصِيْبَ الرَّجُلُ أَمَةً كَانَتْ لأَبِيْهِ)

وَقَعَ فِي الرِّوَايَةِ: «**رَأَيْتُ جَارِيَةً لِي مُتَكَشِّفًا عَنْهَا**» [٣٧]. وَكَانَ الوَجْهُ أَنْ يَقُوْلَ: «مُتَكَشِّفًا عَنْهَا ثَوْبُهَا» أَوْ نَحْوُهُ. قَالَ ابنُ السِّيد[3]: وَأَظُنُّهُ نُقْصَانًا وَقَعَ فِي الخَطِّ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُوْنَ ذٰلِكَ فِي أَصْلِ الحَدِيْثِ، وَإِنْ كَانَ الحَدِيْثُ وَقَعَ فِي أَصْلِهِ هَـٰكَذَا فَيَنْبَغِي أَنْ تُفْتَحَ الشِّيْنُ، فَتَكُوْنَ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِ القَائِلِ: انْكَشَفَ الثَّوْبُ عَنْ زَيْد، ثُمَّ يُحْذَفُ الثَّوْبُ الفَاعِلُ، وَتَقُوْلُ: انْكَشَفَ عَنْ زَيْدٍ، وَتُقِيْمَ المَصدَرَ مُقَامَ الفَاعِلِ، كَأَنَّكَ قُلْتَ: انْكَشَفَ الانْكِشَافُ، / وَيُجْعَلَ المَجْرُوْرُ فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ[4]: ﴿ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾. ٦٢/أ

= أبي عُبَيْدٍ» يُراجع: غريبُ الحَدِيْثِ لأبي عُبَيْدٍ (١/ ٢٩٠).

(١) مشارق الأنوار (٢/ ٢٢٩) ويُراجع: العين (٤/ ٣٥٨).

(٢) أَنْشَدَهُ أَبُو عُبَيْدٍ الهَرَوِيُّ في الغَرِيْبَيْنِ (٢/ ٥٢٨) ولم يَنْسِبْهُ.

(٣) النَّصُّ في التَّعْلِيْقِ عَلَىٰ المُوَطَّأ لأبي الوَلِيْدِ الوَقَّشِيِّ (٢/ ١٢).

(٤) سورة الفاتحة، الآية: ٧.

(مَا جَاءَ في الإِحْصَانِ)

أَصْلُ «الإِحْصَانِ» [٣٩]. المَنْعُ: حَيْثُ وَرَدَتْ مَعَانِيْهِ، فَلِذٰلِكَ مَا يَأْتِي بِمَعْنَىٰ العِفَّةِ، وَالنِّكَاحِ، وَالإِسْلَامِ، وَالحُرِّيَّةِ[1]؛ لأَنَّ لِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْ هٰذِهِ الخِصَالِ تَمْنَعُ الإِنْسَانَ مِنَ الفَاحِشَةِ، وَكُلُّهَا فِي القُرْآنِ إلاَّ الإِحْصَانَ بِمعْنَىٰ الإِسْلَامِ. يُقَالُ: أَحْصَنَ فَهُوَ مُحْصِنٌ، وَأُحْصِنَ فَهُوَ مُحْصَنٌ، وَالمَرْأَةُ مُحْصَنَةٌ؛ وَهِيَ الَّتِي قَدْ أَحْصَنَهَا زَوْجُهَا، وَمُحْصِنَةٌ وَهِيَ الَّتِي أَحْصَنَتْ نَفْسَهَا، وَيَجُوْزُ مُحْصَنٌ، وَامْرَأَةٌ حَصَانُ الفَرْجِ: بَيِّنَةُ الحَصَانَةِ وَالحُصْنُ، وَقَدْ حَصُنَتْ عَنِ الرِّيْبَةِ، وَفَرَسٌ حَصَانٌ بَيِّنُ التَّحَصُّنِ: إِذَا كَانَ مُنْجِبًا، وَالحِصَانُ: الفَحْلُ.

(نِكَاحُ المُتْعَةِ)

ـ **«مُتْعَةُ النِّسَاءِ»** [٤١]. نِكَاحُهُنَّ إِلَىٰ أَجَلٍ، وَ**«مُتْعَةُ الحَجِّ»** جَمْعُ المُلَبِّيِّ بَيْنَ الحَجِّ وَالعُمْرَةِ فِي أَشْهُرِ الحَجِّ فِي سَفَرٍ وَاحِدٍ، وَمِنْهُ: **«نُهِيَ عَنْ المُتَعَتَيْنِ»** وَكِلاَهُمَا بِضَمِّ المِيْمِ؛ إلاَّ أَنَّ أَبَاعَلِيٍّ حَكَىٰ عَنِ الخَلِيْلِ: كَسْرَ مِيْمِ مِتْعَة الحَجِّ[2].

---

(١) النَّصُّ في مَشَارِقِ الأَنْوَارِ للقاضي عِيَاضٍ (١/ ٢٠٥).

(٢) النَّصُّ في مشارقِ الأنْوَارِ للقاضي عياضٍ (١/ ٣٧٢)، وَنَقَلَ عن أَبي عَلِيٍّ، عن الخَلِيْلِ. وفي كتاب العَين (٢/ ٨٣): «ومتْعَةُ المَرْأَةِ المُطَلَّقَةِ إِذَا طَلَّقَهَا زَوْجُهَا مَتَّعَهَا مُتْعَةً يُعْطِيْهَا شَيْئًا، ولَيْسَ ذٰلِكَ بِوَاجِبٍ ولٰكِنَّهُ سُنَّةٌ. قَالَ الأَعْشَىٰ [ديوانه «الصُّبح المنير»: ٨٥]:

حَتَّىٰ إِذَا ذَرَّ قَرْنِ الشَّمْسِ صَبَّحَهَا ... مِنْ آلِ نَبْهَانَ يَبْغِي أَهْلَهُ مُتَعَا

أَيْ: يَبْغِيْهِمْ صَيْدًا يَتَمَتَّعُوْنَ بِهِ، ومنهم مَنْ يَكْسِرُ في هٰذَا خَاصَّةً، فَيُقُوْلُ: المِتْعَةُ، والمُتْعَةُ في الحَجِّ: بِأَنْ تَضُمَّ عُمْرَةً إِلَىٰ الحَجِّ، فَذٰلِكَ التَّمَتُّعُ، ويَلزمُ لذٰلِكَ دَمٌ لاَ يُجْزِيْهِ غَيْرُهُ». وَرِوَايَةُ=

وَثَمَّ مُتْعَةٌ ثَالِثَةٌ: وَهِيَ مَا يُعْطِيْ المُطَلِّقُ زَوْجَتَهُ المُطَلَّقَةُ قَبْلَ الدُّخُوْلِ، وَبَعْدَ الفَرْضِ. وَالمَتَاعُ: كُلُّ مَا انْتَفَعَ بِهِ الإِنْسَانُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ[1]: ﴿فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ﴾ أَيْ: انْتَفَعْتُمْ بِهِ مِنْ وَطْئِهِنَّ؛ وَلَمَّا كَانَ المَتَاعُ يَكْثُرُ وَيَقِلُّ قَالَ [تَعَالَىٰ][2]: ﴿وَمَتَٰعًا إِلَىٰ حِينٍ ﴿٨٠﴾﴾، أَيْ: مُدَّةٍ؛ وَقَالَ[3]: ﴿فَأُمَتِّعُهُۥ قَلِيلًا﴾.

ـ وَ«الحُمُرُ الأَنَسِيَّةُ» ـ بِفَتْحِ النُّوْنِ وَفَتْحِ الهَمْزَةِ ـ كَذَا ذَكَرَهُ البُخَارِي[4]، عَنْ ابن أَبِي أُوَيْسٍ[5]، وَكَذَا قَيَّدَهُ الأَصِيْلِيُّ[6]، وَابنُ السَّكَنِ[7] وَأَبُوذَرٍّ[8]،

= ديوان الأَعْشَىٰ لِعَجُزِ البَيْتِ:

* ذُوآلِ نَبْهَانَ يَبْغِي صَحْبَهُ المُتَعَا *

(١) سورة النِّسَاء، الآية: ٢٤.

(٢) سورة النَّحْلِ، الآية: ٨٠، وسورةُ يَس، الآية: ٤٤.

(٣) سورة البقرة، الآية: ١٢٦.

(٤) مشارق الأنور (١/ ٤٤)، وفيه: «كَذَا ضَبَطْنَاهُ عَلَىٰ أَبِي بَحْرٍ في «مُسْلِمٍ» وَكَذَا قَيَّدَهُ الأَصِيْلِيُّ وابنُ السَّكَنِ..». وأبوبَحْرٍ هو شيخُ القاضِي عياضٍ، سُفْيَانُ بن العاصي الأسدي (ت٥٢٠هـ).

(٥) هُوَ إسماعيلُ بنُ عبدالله بن عبدالله الأَصْبَحيُّ، ابنُ أُخت الإمام مالك (ت ٢٢٦هـ). يراجع: رجال صحيح البخاري (١ / ٦٩)، وتهذيب الكمال (٣/ ١٢٤).

(٦) هُوَ عبدُاللهِ بنُ إبراهيمَ الأَصِيْلِيُّ (ت ٣٩٢هـ) من أَهْلِ أَصِيْلَةَ من بلادِ المَغْرِبِ. يُراجع: طبقات علماء الأندلس (١/ ٢٤٩)، وجَذْوَة المُقتبس (٢٥٧)، وسير أعلام النُّبلاء (١٦/ ٥٦٠).

(٧) هو سعيدُ بنُ عثمان بنِ سَعِيْدٍ، أَبُوعَلِيٍّ المِصْرِيُّ (ت٣٥٣هـ) قَالَ الحَافِظُ الذَّهَبيُّ: «الإمام، الحَافِظُ، المُجَوِّدُ، الكَبِيْرُ». يُراجع: سير أعلام النُّبلاء (١٦/ ١١٧)، والنُّجوم الزَّاهرة (٣/ ٣٣٨)، وشذرات الذَّهب (٣/ ١٢).

(٨) عَبْدُ بنُ أَحْمَدَ بنِ مُحَمَّدٍ، شَيْخُ الحَرَمِ الهَرَوِيُّ المالكيُّ المُحَدِّثُ (ت ٤٣٤هـ) يُراجع: تاريخ بغداد (١١/ ١٤١)، وترتيب المدارك (٤/ ٦٩٦)، وسير أعلام النبلاء (١٧/ ٥٥٤).

وَأَكْثَرُ رِوَايَاتِ الشُّيُوْخِ فِيْهِ بِكَسْرِ الهَمْزَةِ، وَسُكُوْنِ النُّوْنِ، وَكِلاَهُمَا صَحِيْحٌ؛ لأَنَّ الأَنَسَ ـ بِفَتْحِ النُّوْنِ ـ: هُمْ جَمَاعَةُ النَّاسِ، وَكَذٰلِكَ الإِنْسُ. قَالَ الخَلِيْلُ: وَالجَانِبُ الإِنْسِيُّ وَالأَنَسِيُّ، وَهُوَ الجَانِبُ الأَيْمَنُ[1]. قَالَ ابنُ عَرَفَةَ[2] فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ[3]: ﴿إِنِّيٓ ءَانَسْتُ نَارًا﴾ أَيْ: رَأَيْتُ. قَالَ: وَسُمِّيَ الإِنْسُ إِنْسًا؛ لأَنَّهُمْ يُؤْنَسُوْنَ، أَيْ: يُرَوْنَ، وَقَالَ غَيْرُهُ: آنَسْتُ وَأَحْسَسْتُ وَوَجَدْتُ بِمَعْنًى وَاحِدٍ.

(نِكَاحُ المُشْرِكِ إِذَا أَسْلَمَتْ زَوْجَتُهُ قَبْلَهُ)

ـ **قَوْلُهُ**: «**إِنَّ هَـٰذَا وَهْبَ بنَ عُمَيْرٍ**[4] **جَاءَنِي**» [٤٤]. يَجُوْزُ رَفْعُ وَهْبٍ عَلَىٰ خَبَرِ «إِنَّ»[5] وَنَصْبُهُ عَلَىٰ البَدَلِ مِنْ هَـٰذَا، وَعَلَىٰ عَطْفِ البَيَانِ وَيَكُوْنُ «جَاءَنِي» هُوَ الخَبَرُ.

ـ **وَقَوْلُهُ**: «**وَإِلاَّ سَيَّرْتَنِي شَهْرَيْنِ**». يَعْنِي يَسِيْرُ فِيْهِمَا آمِنًا، وَهُوَ كَقَوْله [تَعَالَىٰ][6]: ﴿فَسِيحُواْ فِي ٱلْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾ أَيْ: سِيْرُوا وَاذْهَبُوا آمِنِيْنَ.

ـ **وَقَوْلُهُ**: «**فَشَهِدَ**[7] **حُنَيْنَ**» كَذَا الرِّوَايَةُ غَيْرُ مَصْرُوْفٍ[8]، وَذَهَبَ بِهِ إِلَىٰ

---

(١) بَعْدُهُ فِي «المشارق»: «قَالَهُ أَبُوعُبَيْدٍ» ويُراجع: غريب الحديث له (٢/ ٦٣٥)، ولم ينقل القَاضِي عِيَاضٌ عن الخَلِيْلِ. والنَّقْلُ عن الخَلِيْلِ في كتابه «العين» (٧/ ٣٠٧).

(٢) هُوَ نِفْطَوَيْهِ، والنَّقلُ عَنْهُ في الغَرِيْبَيْنِ (١/ ١١٣).

(٣) سورة طه، الآية: ١٠، وسورة القصص، الآية: ٢٩.

(٤) ترجمته في الإصابة (٦/ ٦٢٧).

(٥) النَّصُّ في التَّعْلِيْقِ عَلَىٰ المُوَطَّأ لأبِي الوَلِيْدِ الوَقَّشِيِّ (٢/ ١٧، ١٨).

(٦) سورة التَّوبة، الآية: ٢.

(٧) في الأصل: «بشهر».

(٨) النَّصُّ في التَّعْلِيْقِ عَلَىٰ المُوَطَّأ لأبِي الوَلِيْدِ الوَقَّشِيِّ (٢/ ١٨).

الأَرْضِ وَالبُقْعَةِ، وَمَنْ صَرَفَهُ ذَهَبَ بِهِ إِلَىٰ المَوْضِعِ، وَهُوَ الأَشْهرُ، قَالَ تَعَالَىٰ[1]: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ﴾، وَقَالَ العَبَّاسُ بنُ مِرْدَاسٍ[2]:

شَهِدْنَ مَعَ النَّبِيِّ مُسَوَّمَاتٍ حُنَيْنًا وَهِيَ دَامِيَةُ الحَوَامِي

وَأَدَاةُ الحَرْبِ: مَا يُتَقَوَّىٰ بِهِ عَلَيْهَا مِنْ آلَتِهَا، وَالجَمْعُ: أَدَوَاتٌ. وَرَجُلٌ مُؤْدٍ: كَامِلُ الأَدَاةِ، وَفُلَانٌ مُؤْدٍ، أَيْ: ذُو قُوَّةٍ عَلَىٰ الأَمْرِ، وَفِي الحَدِيْثِ[3]: «**مِنْ قِبَلِ المَشْرِقِ جَيْشٌ آدَىٰ شَيْءٍ**» أَيْ: أَقْوَىٰ شَيْءٍ.

ـ **وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ يَحْيَىٰ**: «**ثُمَّ رَجَعَ مَعَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ وَهُوَ كَافِرٌ**»، وَلاَ مَعْنَىٰ لِذِكْرِ الرُّجُوْعِ هُنَا[4]. وَرَوَىٰ غَيْرُهُ: «ثُمَّ خَرَجَ» وَهُوَ الصَّحِيْحُ. قَالَ ابنُ السِّيْدِ[5]: وَأَظُنُّهُ: «زَحَفَ» بالحَاءِ غَيْرِ مُعْجَمَةٍ، وَالفَاءِ فَصُحِّفَ. وَمَعْنَاهُ: نَهَضَ إِلَىٰ القِتَالِ، يُقَالُ: زَحَفَ القَوْمُ بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ.

قَالَ الشَّيْخُ ـ وَفَّقَهُ اللهُ تَعَالَىٰ ـ: كَأَنَّ الزَّحْفَ إِنَّمَا يُسْتَعْمَلُ فِي مَا قَرُبَ.

---

(١) سورة التَّوْبَة، الآية: ٢٥.

(٢) ديوان العبَّاس بن مرداس (٥٤)، وهو مِنْ أبياتٍ تنسب إلى الحَرِيْشِ بن هِلَالٍ القُرَيْعِيِّ، وربما نُسِبَتْ إِلَىٰ خِفافِ بن نُدْبَةَ السُّلَمِيِّ في ديوانه (١٢٨)، كَمَا يُروى للجَحَّافِ بنِ حَكِيْمِ بنِ عَاصمٍ في العقد الفريد (١/ ١١٧)، والشَّاهد في السِّيرة النَّبويَّة (٤/ ٥٨)، والحماسة لأبي تمَّام «رواية الجواليقي» (٤٨)، وشرح الحماسة للمرزوقي (١/ ١٣٩)، وشرحها للتبريزي (١/ ٦٩)، ويُراجع: الاشتقاق (٢٥٧)، والمُعرَّب (١٧٨)، والحَرِيْشُ بنُ هِلَالٍ القُرَيْعِيُّ من فُرسان بني تَمِيْمٍ، لَهُ وقائع وأيَّام مشهورة بخُراسان. يُراجع: الإصابة (٢/ ٢٠٩).

(٣) في الغريبين لأبي عُبَيْدٍ الهَرَوِي (١/ ٥٨).

(٤) النَّصُّ في التَّعْلِيْقِ عَلَىٰ المُوَطَّأ لأبي الوَلِيْدِ الوَقَّشِيِّ (٢/ ١٨).

(٥) المصدر نفسه.

ـ وَقَوْلُهُ: «**وَلَمْ يُفَرِّقْ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ امْرَأَتِهِ حَتَّىٰ أَسْلَمَ**». لَيْسَ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِه: مَا عَاقَبْتُ زَيْدًا حَتَّىٰ اسْتَحَقَّ العِقَابَ؛ لأَنَّ هَـٰذَا يُوْجِبُ أَنْ يَكُوْنَ إِسْلَامُ صَفْوَان سَبَبًا مُوْجِبًا للتَّفْرِيْقِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ امْرَأَتِهِ، كَمَا كَانَ اسْتِحْقَاقُ زَيْدٍ العِقَابَ سَبَبًا مُوْجِبًا لِعِقَابِهِ، لَـٰكِنَّهُ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِكَ: لاَ تُقِمْهُ مِنْ مَوْضِعِهِ حَتَّىٰ يَقُوْمَ عَلَىٰ اخْتِيَارِهِ[1]، مَعْنَاهُ: اتْرُكْهُ حَتَّىٰ يَقُوْمَ عَلَىٰ اخْتِيَارِهِ، وَلِـ«حَتَّىٰ» مَعَانٍ تُشْكِلُ، مُنْهَا قَوْلُ الشَّاعِرِ[2]:

لاَ يُسْلِمُوْنَ الغَدَاةَ جَارَهُمُ حَتَّىٰ يَزِلَّ[3] الشِّرَاكُ عَنْ قَدَمِهِ

فَإِنْ جَعَلْتَهُ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِ القَائِلِ: لاَ تَبْدَأْهُ حَتَّىٰ يَبْدَأَكَ. كَانَ مَعْنَاهُ: إِذَا زَالَ الشِّرَاكُ عَنْ قَدَمِهِ أَسْلِمُوْهُ، وَلَمْ يُرِدْ الشَّاعِرُ هَـٰذَا، وَإِنَّمَا أَرَادَ أَنَّهُمْ لاَ يُسْلِمُوْنَهُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الإِسْلاَمُ مِنْهُ هَـٰذَا المَبْلَغَ، وَلَـٰكِنَّهُمْ يَتَدَارَكُوْنَهُ قَبْلَ أَنْ يَنْتَهِي إِلَىٰ هَـٰذِهِ الحَالِ. فَهَـٰذَا مَعْنًى ثَالِثٌ لِـ«حَتَّىٰ» وَلَهَا مَعْنًى رَابِعٌ ـ وَهُوَ أَغْرَابُهَا ـ، وَهُوَ اسْتِعْمَالُهَا بِمَعْنَىٰ/ الحِيْنِ، كَقَوْلِهِ عليه السلام[4]: «**اكْلَفُوا مِنَ العَمَلِ مَا تُطِيْقُوْنَ، فَإِنَّ اللهَ لاَ يَمَلُّ حَتَّىٰ تَمَلُّوا**». وَإِنَّمَا جَازَ وَقُوْعُهَا مَوْقِعَ الحِيْنِ؛ لأَنَّها تُسْتَعْمَلُ فِي الزَّمَانِ، كَقَوْلِهِ: ٦٢/ب

---

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَىٰ المُوَطَّأ لأبي الوَلِيْدِ الوَقَّشِيِّ (٢/ ١٨، ١٩) ولم ينشد البيت.

(٢) هو من أبياتٍ في الحماسة «رواية الجواليقي» (١٤)، لرجلٍ من حِمْيَرَ في وقعةٍ كانت لبني عبدِ مَنَاة، وَكَلْبٍ على حِمْيَرَ، قتل فيها عَلْقَمَةُ بنُ ذِي يَزَنٍ الحِمْيَرِيُّ، ويُراجع: شرح المرزوقي (١/ ٣٣٢)، وشرح التِّبريزي (١/ ٣١٧)، وشرحها للأعلم (١/ ٣٢٢)، وإصلاح ما غلط فيه النَّمري (٦٨).

(٣) في الأصل: «يزول».

(٤) الغريبين لأبي عُبَيْدٍ الهَرَوِيِّ (٦/ ١٧٧٧).

جَلَسْتُ حَتَّىٰ الظُّهْرِ، أَيْ: حَتَّىٰ هَـٰذَا الحِيْنِ، فَلَمَّا كَانَتْ تُسْتَعْمَلُ فِي الحِيْنِ الَّذِي يَنْتَهِيْ إِلَيْهِ الفِعْلُ سَدَّتْ مَسَدَّهُ، فَكَأَنَّهُ قَالَ: لاَ يَمَلُّ عِنْدَ الغَايَةِ الَّتِي يَقَعُ عِنْدَهَا المَلَلُ مِنْكُمْ، وَنَظِيْرُهُ قَوْلُ [الشَّنْفَرَىٰ][1]:

* لاَ يَمَلُّ الشَّرَّ حَتَّىٰ تَمَلُّوا *

وَلَهَا مَعْنًى خَامِسٌ: تَكُوْنُ فِيْهِ بِمَعْنَىٰ «كَيْ» كَقَوْلِهِ: صَلَّيْتُ حَتَّىٰ يَغْفِرَ اللهُ لِي.

ـ وَ«**الهِجْرُةُ**» [٤٥] ـ بِكَسْرِ الهَاءِ ـ: هَيْئَةُ الهَجْرِ[2]، بِمَنْزِلَةِ الجِلْسَةِ وَالرِّكْبَةِ، وَسُمِّيَتْ هِجْرَةً؛ لأَنَّ المُهَاجِرَ كَانَ يَهْجُرُ قَوْمَهُ، وَكَذٰلِكَ سُمِّيَتْ مُهَاجَرَةً وَمُرَاغَمَةً؛ لأَنَّ المُفَاعَلَةَ إِنَّمَا تَكُوْنَ مِنْ اثْنَيْنِ فَصَاعِدًا.

وَأَمَّا تَوْجِيْهُهُ[3] ﷺ بِرِدَائِهِ إِلَىٰ صَفْوانَ فَإِنَّهُ أَمْرٌ كَانَتِ العَرَبُ تَفْعَلُهُ فِي الجَاهِلِيَّةِ، كَانَ أَحَدُهُمْ إِذَا أَرَادَ إِجَارَةَ رَجُلٍ، أَوْ تَأْنِيْسَهُ، أَوْ أَنْ يُعْلَمَ أَنَّهُ فِي كَنَفِهِ أَلْقَىٰ عَلَيْهِ رِدَاءَهُ، أَوْ ثَوْبًا مِنْ ثِيَابِهِ؛ وَلِذٰلِكَ قَالَ أَبُو خِرَاشٍ[4]:

---

(١) في الأصل: «السَّاعدي»، وهـٰذَا البيتُ من القَصِيْدَةِ الَّتِي مَطْلَعُهَا:

إِنَّ بالشِّعْبِ الَّذِي دُوْنَ سَلْعٍ لَقَتِيْلاً دَمُهُ مَا يُطَلُّ

وَقُلْنَا ـ فِيْمَا سَبَقَ ـ: إِنَّهَا قَد تُنْسَبُ إِلَىٰ تَأَبَّطَ شَرًّا، وهي في ديوانه (٢٤٧)، أو إلى الشَّنْفَرَىٰ الأزديِّ، وهي في ديوانه (١١٧)، وصَدْرُهُ:

* صَلِيَتْ مِنِّي هُذَيْلٌ بِخِرْقٍ *

(٢) النَّصُّ في التَّعْلِيْقِ عَلَىٰ المُوَطَّأ لأبي الوَلِيْدِ الوَقَّشِيِّ (٢/ ١٩).

(٣) مَازَال الكَلاَم لأبي الوَلِيْد الوَقَّشِيِّ وأنشدَ بَيْتَ أبي خراشٍ.

(٤) اسمُهُ خُوَيْلِدُ بنُ مُرَّةَ، أَحَدُ بني قُرْدِ بنِ عَمْرِو بنِ مُعَاوِيَةَ بنِ تَمِيْمِ بنِ سَعْدِ بنِ هُذَيْلٍ، تُوفي في خلافة عُمَرَ ـ رضي الله عنه ـ. أَخْبَارُهُ في: الشِّعْر والشُّعراء (٦٤٠)، والأغاني (٢١/ ٢١٦)، والإصابة (٢/ ٣٦٤)، والبيتُ في ديوان الهذليين (٢/ ١٤٢)، وشرحه للسُّكري (١٢٣٠)، =

وَلَمْ أَدْرِ مَنْ أَلْقَىٰ عَلَيْهِ رِدَاءَهُ خَلَا أَنَّهُ قَدْ سُلَّ عَنْ مَاجِدٍ مَحْضِ

فَلَمَّا كَانَ أَمْرًا مَعْرُوْفًا عِنْدَ العَرَبِ بَعَثَ إِلَيْهِ بِرِدَائِهِ؛ لِيُؤَمِّنَهُ، وَيُطَيِّبَ نَفْسَهُ مِمَّا جَرَتْ بِهِ عَادَتُهُمْ.

(مَا جَاءَ فِي الوَلِيْمَةِ)

ـ **قَوْلُهُ: «زِنَةُ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ»** [٤٧]. هِيَ خَمْسَةُ دَرَاهِمٍ(١) قَالَهُ ابنُ وَهْبٍ وَأَكْثَرُ أَهْلِ العِلْمِ. وَقِيْلَ: اسْمٌ لِمَا زِنَتُهُ خَمْسَةُ دَرَاهِمٍ، فَيُقَالُ لَهُ: نَوَاةٌ، كَمَا يُقَالُ لِلْعِشْرِيْنَ وَالأَرْبَعِيْنَ: أُوْقِيَّةٌ(٢). وَقَالَ كُرَاعٌ(٣): النَّشُّ نِصْفُ الشَّيْءِ. وَقِيْلَ(٤): كَانَتْ قَدْرَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ قِيْمَتُهَا خَمْسَةُ دَرَاهِمٍ. وَقَالَ ابنُ حَنْبَلٍ: وَزْنُهَا ثَلَاثَةُ دَرَاهِمٍ وَثُلُثٌ(٥)، وَقَدْ قِيْلَ: إِنَّ النَّوَاةَ المَذْكُوْرَةَ فِي هَـٰذَا نَوَاةُ التَّمْرِ، أَرَادَ وَزْنُهَا مِنَ الذَّهَبِ. وَمَالِكٌ وَأَصْحَابُهُ(٦) أَعْلَمُ بِهَـٰذَا مِنْ غَيْرِهِمْ؛ لأَنَّ أَهْلَ كُلِّ بَلَدٍ أَعْلَمُ

= ومناسبة الأبيات لخَّصتها عن الأغاني وشرح أشعارِ الهُذَلِيِّين للسُّكري في هامش التَّعْلِيْقِ عَلَىٰ المُوَطَّأ (٢/ ٢٠).

(١) قاله أَبُو عُبَيْدٍ، غريب الحديث له (١/ ٤١٢، ٤١٣).

(٢) المصدر نفسه.

(٣) هو عليُّ بنُ الحَسَن الهُنَائِيُّ (ت: ٣١٠هـ) عالمٌ لُغَوِيٌّ مصريٌّ مشهورٌ بـ«كُراع النَّمْلِ» له مؤلفاتٌ، منها: «المُنجَّدُ» و«المُجرَّدُ» و«المُنْتَخَبُ»... وغيرها. أخبارُهُ في: معجم الأدباء (١٣/ ١٢)، وإنباه الرُّواة (٢/ ٢٤٠)، وإشارة التَّعيين (٢١٥)، وغيرها.

(٤) النَّصُّ في الاستذكار (١٦/ ٣٤٠) من هنا حتَّىٰ نهاية الفقرة، ومثله في التَّمهيد (١١/ ١٣٧).

(٥) زاد في «التَّمهيد»: «وَقَالَ إِسْحَـٰقُ: بَلْ وَزْنُهَا خَمْسَةُ دَرَاهِم» وَإِسْحَـٰقُ هو ابن راهويه.

(٦) لم يرد في «الاستذكار» ولا في «التَّمهيد».

بِعُرْفِ بَلَدِهِمْ في التَّخَاطُبِ وَفِي التَّحَاوُرِ. وَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِ مَالِكٍ[1]: وَزْنُ النَّوَاةِ بالمَدِيْنَةِ: رُبْعُ دِيْنَارٍ. قَالَ: وَذٰلِكَ مَعْرُوْفٌ عِنْدَهُمْ، وَاحْتَجَّ بِمَا رُوِيَ فِي هٰذَا الحَدِيْثِ عَنْ أَنَسٍ: «**أَنَّ عَبْدَالرَّحْمٰن بنَ عَوْفٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً أَنْصَارِيَّةً وَأَصْدَقَهَا زِنَةَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ؛ ثَلاَثَةُ دَرَاهِمَ وَرُبْعٌ**».

ـ وَ«**الصُّفْرَةُ**» يُحْتَمَلُ أَنْ تَكُوْنَ صُفْرَةَ زَعْفَرَانٍ أَوْ غَيْرِهِ[2]، اسْتُعْمِلَ عَلَىٰ وَجْهِ الصَّبْغِ للثِّيَابِ، أَوِ لِلْجَسَدِ، وَظَاهِرُهُ أَنَّ أَثَرَ الصُّفْرَةِ كَانَ بِجَسَدِهِ، وَإِنَّمَا يَحْتَمِلُ الثِّيَابَ إِذَا اسْتُعْمِلَ اللَّفْظُ عَلَىٰ سَبِيْلِ المَجَازِ وَالاتِّسَاعِ، كَمَا يُقَالُ: أَصَابَ فُلاَنٌ الطِّيْنَ وَالمَطَرَ، وَإِنَّمَا أَصَابَ ذٰلِكَ ثِيَابَهُ. وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُوْنَ صُفْرَةَ طِيْبٍ لَهُ لَوْنٌ قَدْ تَطَيَّبَ بِهِ عَبْدُالرَّحْمٰن، وَبَقِيَتْ مِنْ لَوْنِه عَلَىٰ جَسَدِهِ أَوْ ثِيَابِهِ بَقِيَّةٌ.

ـ وَ«**الوَلِيْمَةُ**» قَالَ صَاحِبُ «العَيْنِ»[3]: هِيَ طَعَامُ العُرْسِ. وَقَدْ أَوْلَمَ؛ إِذَا أَطْعَمَ. وَقَالَ غَيْرُهُ: طَعَامُ الوَلِيْمَةِ: هُوَ طَعَامُ العُرْسِ وَالإِمْلاَكِ خَاصَّةً[4]، وَأَنْشَدَ ثَعْلَبُ لِبَعْضِ الأَعْرَابِ:[5]

---

(١) عاد إلى كلام أبي عُمَرَ.

(٢) في الاستذكار: «أَمَّا قوله في حديث مالكٍ هٰذَا: «وَبِهِ أثر صُفْرَةٍ، فرواه حَمَّادُ بن سَلَمَةَ، عن ثابت البُنَانِيِّ، وحُمَيْدٌ عن أنسٍ، فَقَالَ فيه: «وَبِهِ رَدْعٌ من زَعْفَرَان» تُبَيِّنُ تلك الصُّفرة ما كانت..». وفي التَّمهيد: «فَقَدْ بَانَ في هٰذِهِ الآثَارِ من نَقْلِ الأئمَّةِ أَنَّ الصُّفْرَةَ الَّتي رَأَىٰ رَسُوْلُ الله [ﷺ] بعَبدِالرَّحْمٰن كَانَت زَعْفَرَانًا...».

(٣) العين (٨/ ٣٤٤)، وفيه: «طَعَامٌ يُتَّخَذُ عَلَىٰ عُرْسٍ، والفِعْلُ: أَوْلَمَ يُوْلِمُ».

(٤) النَّصُّ في التَّعْلِيْقِ عَلَىٰ المُوَطَّأ لأبي الوَلِيْدِ الوَقَّشِيِّ (٢/ ٢١).

(٥) البيتان غيرُ منسوبين في غَريبِ الحَدِيْثِ لأبي عُبَيْدٍ (٥/ ٥٤٧)، وتهذيب اللُّغة (٢/ ٣١١)، والأفعال للسَّرَقُسطي (١/ ١٩٦)، واللِّسان (نقع).

كُلُّ الطَّعَامِ تَشْتَهِيْ رَبِيْعَهْ
الخُرْصُ وَالإِعْذَارُ وَالنَّقِيْعَهْ

الخُرْصُ وَالخُرْصَةُ: الطَّعَامُ الَّذِي يُصْنَعُ للنُّفَسَاءِ ـ بالسِّيْنِ وَالصَّادِ ـ[1]، وَالإِعْذَارُ: الَّذِي يُصْنَعُ للخُتَانِ[2]، وَالنَّقِيْعَةُ: الَّذِي يُصْنَعُ لِلْقَادِمِ مِنْ سَفَرٍ[3]، وَالوَكِيْرَةُ: الَّذِي يُصْنَعُ عِنْدَ بِنَاءِ الدَّارِ[4]، وَالمَأْدُبَةُ: كُلُّ مَا دُعِيَ إِلَيْهِ مِنَ الطَّعَامِ ـ بِفَتْحِ الدَّالِ وَضَمِّهَا ـ[5].

ـ وَ«**الدُّبَّاءُ**» [٥١]: هُوَ القَرْعُ ـ سَاكِنُ الرَّاءِ ـ وَالجَمْعُ: دُبَّاءَةٌ[6].

(جَامِعُ النِّكَاحِ)

ـ «**النَّاصِيَةُ**» [٥٢]. مُقَدَّمُ شَعْرِ الرَّأْسِ.

ـ وَ«**ذِرْوَةُ الشَّيْءِ**» [٥٣]. أَعْلاَهُ، عِزُّ الذُّرَىٰ: أَيْ بِيْضُ الأَسْنِمَةِ وَأَطْوَلُهَا ذُرًى، أَيْ: أَسْنُمُهَا، وَسَنَامُ البَعِيْرِ: حَدَبَتُهُ. وَجَمَلٌ مُسَنَّمٌ: عَظِيْمُ السَّنَامِ.

---

(١) في التَّاجِ (خرس) ذكر الخُرْسُ والخُرَسَةُ ثُمَّ قَالَ: «وسيأتي أنَّ الصَّادَ لُغَةٌ فيه» وفي الصَّادِ قَالَ: «والخُرْصَةُ: طَعَامُ النُّفَسَاءِ نَفْسِهَا، وَكَأَنَّهُ لُغَةٌ في السِّين. وقد تقدَّم» وفرَّق أَهْلُ اللُّغَة بين (الخُرْسِ) و(الخُرسَةِ) فالخُرْسُ: طَعَامُ الوِلاَدَةِ، والخُرْسَةُ: الَّتي تطعمها النُّفَسَاءُ نفسُها. يُراجع: اللِّسان (خَرَسَ).

(٢) فَصُّ الخَوَاتِمِ فِيْمَا قيلَ في الوَلاَئِمِ (٧٠).

(٣) المصدر نفسه (٥٨).

(٤) اللِّسان (وكر).

(٥) في اللِّسان: (أدب): «المشهورُ في المَأْدَبَةِ ضَمُّ الدَّالِ وأجازَ بَعْضُهُم الفَتْحَ».

(٦) تقدَّم ذكرُهُ ص (٨٦) من هٰذا الجزء.

ـ وَقَوْلُهُ: «فَذَكَرَ أَنَّهَا [قَدْ][1] كَانَتْ أَحْدَثَتْ». فِيْهِ وَجْهَان:

أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُوْنَ كِنَايَةً عَنْ قَوْلِهِ: زَنَتْ[2]، كَمَا يُكْنَىٰ عَنِ اللَّفْظِ الهَجِيْنِ بِمَا هُوَ أَحْسَنُ مِنْهُ، مِمَّا يُؤَدِّي مَعْنَاهُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَىٰ[3]: ﴿يَأْكُلَانِ ٱلطَّعَامَ﴾، وَذٰلِكَ كَثِيْرٌ.

والوَجْهُ الآخَرُ: أَنْ يُرِيْدَ أَحْدَثَتْ حَدَثًا، فَحَذَفَ المَفْعُوْلَ، وَهُوَ رَاجِعٌ أَيْضًا إِلَىٰ المَعْنَىٰ الأَوَّلِ؛ لأَنَّ الحَدَثَ كِنَايَةٌ عَنِ الزِّنَا.

ـ وَقَوْلُهُ: «فَضَرَبَهُ أَوْ كَادَ أَنْ يَضْرِبَهُ». كَذَا وَقَعَ فِي بَعْضِ نُسَخِ «المُوَطَّأ»[4]، وَالنَّحْوِيُّوْنَ لاَ يُجِيْزُوْنَ ذِكْرَ «أَنْ» مَعَ «كَادَ» إلاَّ في ضَرُوْرَةِ شِعْرٍ، وَالصَّوَابُ: «أَوْ كَادَ يَضْرِبُهُ» كَمَا وَقَعَ/ في رِوَايَتِنَا، وَكَذَا وُجِدَ في كِتَابِ أَبِي عُمَرَ. ١/٦٣أ

ـ وَقَوْلُهُ: «فَأَثَرَ الشَّابَّةَ عَلَيْهَا» [٥٧]. أَيْ: فَضَّلَهَا.

وَيُقَالُ: أَثْرَةٌ عَلَىٰ مِثَالِ: غَرْفَةٍ، وَإِثْرَةٌ عَلَىٰ مِثَالِ: كِسْرَةٍ، وَأَثَرَةٌ عَلَىٰ مِثَالِ: سَحَرَةٍ.

ـ وَمَعْنَىٰ: «فَنَاشَدَتْهُ[5] الطَّلاَقَ» أَيْ: سَأَلَتْهُ وَطَلَبَتْ مِنْهُ أَنْ يُطَلِّقَهَا[6]. وَمِنْهُ: نَاشَدْتُكَ اللهَ، وَنَشَدْتُكَ اللهَ، أَيْ: سَأَلْتُكَ باللهِ.

---

(١) عن «المُوطَّأ».

(٢) النَّصُّ في التَّعْلِيْقِ عَلَىٰ المُوَطَّأ لأبي الوَلِيْدِ الوَقَّشِيِّ (٢/ ٢٥).

(٣) سُورة المائدة، الآية: ٧٥.

(٤) النَّصُّ في التَّعْلِيْقِ عَلَىٰ المُوَطَّأ لأبي الوَلِيْدِ الوَقَّشِيِّ (٢/ ٢٥).

(٥) في الأصل: «فَأَنْشدته».

(٦) النَّصُّ في التَّعْلِيْقِ عَلَىٰ المُوَطَّأ لأبي الوَلِيْدِ الوَقَّشِيِّ (٢/ ٢٥).